منه مخلوطة بحسنة اعظم منها اعني الاعتراف الايماني بحرمة الذنب مع
ما يزيد من الاعمال قال ابن عربي ام حسب الذين يعلمون السيئات
ان يسبقونا اشارة لسبق الغفران وغلبة الرحمة والحمد لله تعالى
يكن مستحلا هذا في المعلوم من الدين بالضرورة كما ياتي والاهواهم
انهم اهل البدع لانهم يبتدعون امورا يستندون فيها لهواهم لا لكتاب ولا
سنة ولو كان من اهل القبلة اي بحسب الظاهر مصداقا واما طعنا
الى جهة اعظم الاعمال من الايمان فجعلوا منزلة بين المنزلتين الايمان
والكفر لا الجنة والنار بل صاحبها مخلد في النار بدون عذاب الكفر وقد
سبق المقام اول الكتاب بما عمدته الايات والاحاديث وانعقد عليه المذهب وانمسك
به القول به فصح الكلام اي اعتقاد ان يعذب فيه ان كلام المصنف وهو
في نفس الامر ووجوب الاعتقاد تبع الصغيرة فيه انها خارجة عن
الموضوع وهو كبيرة انما يخرج بذلك نحو البغاة المتاولون ودخل
في البعض الكافر فيجوز طلب الغفران لكل المسلمين كما سبق
وكلام مصدق يقال على المشيئة نعم هو ظاهر على قول الماتريدي بالتخصيص
كما سبق والاولى الاستدلال بما ورد من تعذيب بعض الموحدين والشفاعة
فيهم فليتامل فقد لا يعم الانواع فمن زحزح الخ اما الوعد صدره
الاية واما توفون اجوركم يوم القيامة قطعا او ظنا على ما ياتي
في قوله و في القبول رايهم قد اختلف في المشيئة مبني على ان غفران
الصغيرة باجتناب الكبيرة غير قطعي محل النزاع بل نازع الخوارج
في الصغاير كما سبق هيكل هو الشخص المركب من الروح والجسم
كما سيقول الشم الكاملة معنى كما لها تعلقها بكل من الروح والجسد
على ما يعلم الله تعالى كما سيقول واللباس على وجه مغيب يعلمه المولى
وبالجملة فالمقام لتسليم وتفويض كيفية تجعل هذا ابحثا في التعريفين
خرجت حياة القديم عنهما خلافا للمحاشية سيخنا من دخولها في الثاني
ومثله كل معقول الخ سيخناظه النصوص قصره على مقاتل الحيوان

اومحض

اومحض الفصد ليس عطفا عليه بل على معنى لا على كلمة الله فهو مقابل
له لا من امثلته كالاول في الثواب يعني في مطلق الثواب شمله
للاولين بناء في ما سبق من قصره على الاول والموافق للنصوص ما سبق
شهدت فهو فعيل بمعنى فاعل وعلى الثاني بمعنى مفعول
تركب فعي بمعنى على نحو ولا صليبكم في جذوع النخل واطلق المحاصل
على الطبيعة تامة ثم لا بناء في ما سبق من ان الحياة للهيكل بتمامه اذ القد
صالحة للربط بين الروح والجسد مع ذلك فتدبر كالطير فهو
تمثيل او كناية عن اللازم او انها تعم اجساما بحيث تصير اروحا
لها وهي حية بها فلا بناء في انها لها كالبيت ما به انتفع ولا يرد قوله
تعالى وتمارقناهم يتقعون لان المراد ما هيئ لكونه رزقا عند بعض
الائمة هم الذين يقولون لا ملك للعبد فهو راجع للعبد وقال المالكية
يملك ملكا غير تام ليخرج اساغة الغصة بالخمر اي فلا يوجب ذلك
كون الخمر حلالا في ذاته اما عند الضرورة فجائز بل واجب وكذا ما بعده
تدبر فاعلما اي تامل لتعلم ان المرادين قبلها اجتماعا وانفرادا هذا
توجيه التنبيه الذي ذكره الشم كالربا فان حرمته لا تنربوي الى
الضيق في احد النقدين احد طريقي العلماء ان الاكتساب بناء في
الخ الظن ان الخلاف لفظي وان التافي باعتبار التوكل الظاهري وفي تتم
المص ترجيح فضل الغني الشاكر على الفقير الصابر وهو مختلف فيه
قديما من الاشاعرة بل اهل السنة مطلقا واعلم ان هذه المباحث
قد منا ها في صفة الوجود وتعلق القدرة ومبحث العالم فانظرها
فما نعتقده بيان للموجود الواقع مبتدا في المتن رفع لما يقال الاخبار
لا فايدة فيه واصله للسعد عند قول النسفي حقايق الاشياء
ثابتة والكل واحد لتبعيته في التعبير الانصاف ليس لحيز الا لبلوغ
لا قطعها القطع انفصال الاخر بدهول الة بينهما او جذب
الطرفين يعني مثلا والكل ما كان بصادمة جرم اخر ولا

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)